

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

دولة رئيس مجلس النواب الاستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح قانون معجل مكرر يرمي الى إضافة مادة جديدة إلى المرسوم الاشتراعي رقم ٥٠ تاريخ ٥ آب ١٩٦٧ (نظام وتنظيم الدفاع المدني)

بالإشارة الى الموضوع اعلاه نودعكم ربطاً اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي الى إضافة مادة جديدة إلى المرسوم الاشتراعي رقم ٥٠ تاريخ ٥ آب ١٩٦٧ (نظام وتنظيم الدفاع المدني)

للتفضل بالاطلاع واعطائه المجرى القانوني اللازم

٢٠٢٤/٩/١٠
بíرót فíه:

نبيه بري

وزير العدالة

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

اقتراح القانون المعجل المكرر الرامي إلى إضافة مادة جديدة إلى المرسوم التشريعي رقم ٥٠ تاريخ ٥ آب ١٩٦٧ (نظام وتنظيم الدفاع المدني)

مادة وحدة:

أولاً: يضاف إلى الفصل الرابع من المرسوم التشريعي رقم ٥٠ آب ١٩٦٧ (نظام وتنظيم الدفاع المدني) مادة جديدة تلي المادة ٢٠ مكرر ١ التالي نصها:

تطبق على العاملين في المديرية العامة للدفاع المدني، المنصوص عليهم في المادة ١٨ من هذا القانون، الأحكام المنصوص عليها في المواد ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧ و ٩٨ من المرسوم التشريعي ١٠٢ تاريخ ١٩٨٣/٩/١٦ (قانون الدفاع الوطني)، باستثناء الفقرة ١٠ من المادة ٩٤ والاحكام المتعلقة بمؤسسة التعاوض.

لتطبيق هذه المادة يحتسب الحد الأدنى الرسمي للأجور بمثابة راتب شهري لكل من المكلف الظري من الأهالي والمساهم أو المتطلع الاختياري.

ثانياً: تؤمن التكاليف المالية لتغطية مستحقات عام ٢٠٢٤ من احتياطي الموازنة، وتدرج للأعوام المقبلة الأموال المقدرة لتغطية هذه التكاليف في موازنة وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة للدفاع المدني.

ثالثاً: يطبق هذا القانون اعتباراً من ٢٠٢٤/١/١.

بيروت فيه: ٢٠٢٤/٩/١٠

مطر جمال

وزير دفاع

الأسباب الموجبة

ولما كانت التجربة في لبنان قد بيّنت بشكل واضح ومتكرر منسوب الخطر المحدق به والذي يتّأطى أولاً من العدو الإسرائيلي، بالإضافة إلى الكوارث الطبيعية التي تكون آثارها متفاقة في لبنان عادة نتيجة ضعف الامكانيات، وهذا ما شاهدناه في الفترات السابقة.

ولما كان ضعف الامكانيات والنقص في المعدات ينعكس على الجهاز البشري للمديرية العامة للدفاع المدني، فيلقي على عاتقه اعباء اضافية كثيراً ما تكون مضنية وخطيرة.

ولما كان عناصر الدفاع المدني كثيراً ما يندفعون لتلبية واجبهم سواء كانوا من عديد المديريات أم من المكلفين والمتطوعين، وقد رأينا بينهم إصابات متفاوتة وصل كثير منها إلى حد الاستشهاد، آخرها ما يحدث نتيجة العداون الإسرائيلي الذي لا يقيم أي اعتبار لقواعد قوانين الحرب ولا للمعاهدات الدولية.

ولما كان من الضروري أن تؤمن القوانين العدالة والمساواة بين الجميع وحفظ أي حق من حقوق المواطن مهما كانت طبيعة عمله في مؤسسات الدولة، سيما إذا كانت لها المخاطر والأعباء عينها.

لهذه الأسباب ولأسباب أخرى أتينا باقتراح القانون المعجل المكرر المرفق آملين من المجلس النيابي الكريم مناقشته واقراره في أقرب وقت.

٢٠٢٤/٩/١٠
بيروت فيه:

وزير العدل
Dr. M. A. Al-Harbi

وزير العدل